

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٩

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمسيات والمؤسسات الأهلية
ولائحته التنفيذية :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٠٠٤/٦/٥
بشأن الموضوع الموضع فيما بعد :

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع "الديوان العام" :

فـ : (١)

مادة أولى - حل الجمعية المصرية لقرى الأطفال SOS وفقاً لنص المادة (٤٢)
من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

مادة ثانية - تزول أموال ومتلكات هذه الجمعية لمؤسسة الهيئة المصرية لقرى الأطفال SOS
المقدمة بمديرية الشئون الاجتماعية بالقاهرة تحت رقم ٥٩٣٦ لسنة ٢٠٠٤

مادة ثلاثة - يعين كل من :

- ١ - السيد / سيد إبراهيم علسي - باحث قانوني بالإدارة المركزية للجمعيات .
 - ٢ - السيد / إسماعيل أحمد فتحى - مراجع مالي بالإدارة المركزية للجمعيات .
 - ٣ - السيد / أحمد محمد إبراهيم البيسى - إخصائى أمراة وطفولة .
- للقيام بعمل التصفية لهذه الجمعية على أن تتم أعمال التصفية خلال (٦٠) يوماً من تاريخ القرار ونظير مقابل (٢٥٠) جنيهًا لكل منهم .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي